

Distr.: Limited
20 November 2009
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان،
بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

الأرجنتين، إكوادور، أوروغواي، البرازيل، بنما، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)،
بيرو، بيلاروس، الجمهورية الدومينيكية، شيلي، غواتيمالا، كوستاريكا، كولومبيا،
الهند، هندوراس: مشروع قرار منقح

السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، الذي يعلن أن جميع الناس
يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق
والحريات المبينة فيه، دونما تمييز من أي نوع،

وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢)، والعهد الدولي
الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع
أشكال التمييز العنصري^(٤)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٥)، واتفاقية

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٦٠، رقم ٩٤٦٤.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، رقم ٢٠٣٧٨.



حقوق الطفل^(٥)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(٦)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٧)، وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان،

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام ذات الصلة في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، وبخاصة إعلان وبرنامج عمل فيينا^(٨) وإعلان وبرنامج عمل ديربان^(٩)،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٥/٦٣ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، و ١٥/٦٤ المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بشأن إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

١ - **تعلن** السنة التي تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ السنة الدولية للمنحدرين من أصل أفريقي، بهدف تعزيز الإجراءات الوطنية والتعاون الإقليمي والدولي لصالح المنحدرين من أصل أفريقي، ضمانا لتمتعهم الكامل بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والمدنية والسياسية، ومشاركتهم وإدماجهم في جميع مناحي حياة المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وزيادة المعرفة بتراثهم وثقافتهم بما هما عليه من تنوع واحترامهما؛

٢ - **تشجع** الدول الأعضاء والمجتمع المدني والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة على القيام، في حدود الولاية والموارد المتاحة لكل منها، على إعداد وتحديد ما يمكن اتخاذه من مبادرات من شأنها الإسهام في نجاح السنة؛

٣ - **تطلب** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا يتضمن مشروع برنامج أنشطة الاحتفال بالسنة الدولية، أخذا في الاعتبار، حسب الاقتضاء، آراء وتوصيات الدول الأعضاء ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، رقم ٢٧٥٣١.

(٦) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٢٠، رقم ٣٩٤٨١.

(٧) القرار ١٠٦/٦١، المرفق.

(٨) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٩) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.